[261] ويستحب الاسراج فيها ليلا، وتعاهد النعل، وتقديم اليمنى، والطهارة (1)، وقول: " بسم ا وبا، السلام عليك أيها النبي ورحمة ا وبركاته، أللهم صل على محمد وآل محمد، وافتح لنا باب رحمتك، واجعلنا من عمار مساجدك، جل ثناء وجهك وتقدست أسماؤك ولا إله غيرك " (2) وإذا خرج (3) قدم اليسرى وقال: " اللهم صلى على محمد وآل محمد وافتح لنا باب فضلك " (4). وصلاة (5) المكتوبة في المسجد أفضل من المنزل والنافلة بالعكس خصوصا نافلة الليل، والصلاة في بيت (6) المقدس تعدل ألف صلاة، وفي المسجد الاعظم مائة، وفي مسجد القبيلة خمسا وعشرين، وفي مسجد السوق اثنى عشرة (7)، وفي البيت صلاة واحدة (8). ويكره تعلية المساجد - بل تبنى وسطا، وتظليلها - بل تكون مكشوفة -، والشرف - بل تبنى جما -، وجعل المنارة في (9) وسطها - بل مع الحائط (10) -،

_____ جامع أحاديث الشيعة: ب 2 من أبواب المساجد ح 1 ج 4 ص 434. (1) كذا في النسخة المعتمدة، وليس في المطبوع والنسخ: " والطهارة ". (2) في المطبوع و (ب): " جل ثناؤك "، وليس في المطبوع و (أ، ج، د): " وتقدست أسماؤك ولا إله غيرك ". (3) في (ب) " فإذا ". (4) وسائل الشيعة: ب 39 و 40 و 41 من أبواب أحكام المساجد ج 3 ص 515 - 518. (5) في (ب): " والصلاة ". (6) في (ج): " البيت ". (7) في المطبوع: " اثنتي عشرة "، وفي (أ، د): " اثني عشرة "، وفي (ج): " اثني عشر ". (8) وسائل الشيعة: ب 64 من أبواب أحكام المساجد ح 2 ج 3 ص 551. (9) ليس في (د): " في ". (10) في (أ): " حائطها ". _____